[361] زكريا وداود عليهما السلام. لانا نقول: الحكم بخروجهما عن حكم الانبياء مخالف لاجماع الامة، لانحصارها في الحكم (1) بالايراث مطلقا وعدمه مطلقا، فلا محيص عن الحكم بكذب الخبر وطرحه. الثالث: أن أمير المؤمنين صلوات ا عليه كان يرى الخبر موضوعا باطلا، وكان عليه السلام لا يرى إلا الحق والصدق، فلا بد من القول بأن من زعم أنه سمع الخبر كاذب. أما الاولى: فلما رواه مسلم في صحيحه (2) وأورده في جامع الاصول (3) أيضا عن مالك بن أوس - في رواية طويلة - قال: قال عمر لعلي عليه السلام والعباس.. قال أبو بكر: قال رسول ا صلى ا عليه [وآله]: لا نورث ما تركناه صدقة، فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا ؟ !، وا يعلم أنه لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي أبو بكر فقلت: أنا ولي رسول ا صلى ا عليه وسلم وولي أبو بكر فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا ؟ !، وا يعلم أني لصادق بار (4) تابع للحق فوليتها. وعن البخاري في منازعة علي عليه السلام والعباس (5) فيما أفاء ا على رسوله صلى ا عليه وآله من بني النضير أنه قال عمر بن الخطاب: فقال أبو بكر: أنا ولي رسول ا صلى ا عليه وآله، فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول ا صلى ا عليه وآله وأنتما حينئذ - وأقبل على علي عليه السلام والعباس - تزعمان أن أبا بكر فيها كذا، وا يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق، وكذلك زاد في حق

_____ (1) لا توجد، في الحكم، في (ك). (2) صحيح مسلم 3 / 1377، حديث 49. (3) جامع الاصول 3 / ذيل حديث 1202 (طبعة الارناووط 2 / 702 - 703). (4) في المصدر: بار راشد. (5) كما في صحيح البخاري 4 / 178، حديث 3، ومرت منا جملة مصادر له. _____